

بِنِكَ هَذِهِ الْأَرْضُ إِلَى هَذَا الْحَايِطِ فَإِنَّ الْحَايِطَ لَا يَنْظُرُ  
تَحْتَ الْبَيْعِ وَالْمَرْقُوقِ وَالْكَعْبِ كَمَا نَادَى أَحْلِينَ تَحْتَ الْغَسَلِ  
بِصَدْرِ الْكَلَامِ يَبْقَيْنَ فَلَا يَخْرُجَانِ بِالسَّكِّ **قَوْلُهُ**  
وَأَمَّا سُنَّةُ فَعَشْرُ تَسْمِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي ابْتِدَاءِ الْوُضُوءِ  
أَعْلَمُ أَنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ فِي ابْتِدَاءِ الْوُضُوءِ يَدُلُّ عَلَى أَنْ يَكُونَ  
التَّسْمِيَةُ بَعْدَ الِاسْتِجَابَةِ لِأَقْبَلُهُ وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَدْوْرِيِّ  
وَذَلِكَ لِأَنَّ مَا قَبْلَ الِاسْتِجَابَةِ حَالَ كَشْفِ الْعَوْرَةِ فَلَا  
يُسَمَّى حَ تَعْظِيمًا لِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَيُسَمَّى فِي ابْتِدَاءِ الْوُضُوءِ  
لِأَنَّهَا سُنَّةُ الْوُضُوءِ وَقِيلَ يُسَمَّى قَبْلَ الِاسْتِجَابَةِ لِمَقْعَدِ  
سُنَنِ الْوُضُوءِ بِالتَّسْمِيَةِ وَقِيلَ يُسَمَّى قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ وَهُوَ  
اخْتِيَارُ صَاحِبِ الْهَدَايَةِ وَأَمَّا يُسَمَّى قَبْلَهُ لِأَنَّ الِاسْتِجَابَةَ  
مُلْحَقٌ بِالْوُضُوءِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ طَهَارَةٌ وَإِنَّمَا يُسَمَّى بَعْدَهُ  
لِأَنَّهُ ابْتِدَاءُ الْوُضُوءِ ثُمَّ أَعْلَمُ أَنَّ أَصْحَابَ الطَّوَاهِرِ  
يَجْعَلُونَ التَّسْمِيَةَ فِي ابْتِدَاءِ الْوُضُوءِ فَرَضًا وَقِيلَ هُوَ  
قَوْلُ مَا لَكَ إِذَا اسْتَدَلَ لَا يَقُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لا وضوء

وهو

لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ وَخَنَّ تَقْوُوكَ الْمُرَادُ بِهِ نَفِي الْفَضِيلَةِ  
وَالْكَالِ كَمَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْلَةِ لِحَارِ  
الْمَسْجِدِ وَكَأَيُّ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْمَسْكِينُ  
الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَانُ وَاللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ  
فَأَنَّهُ لَمْ يَرُدُّ بِهِ خَرُوجَهُ عَنْ حَدِّ الْمَسْكِنَةِ حَتَّى تَحْرُمَ عَلَيْهِ  
الصَّدَقَةُ بَلْ أَرَادَ أَنَّهُ لَيْسَ بِكَامِلٍ فِي الْمَسْكِنَةِ وَكَأَيُّ قَوْلِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَبِيْتُ شَبَعَانُ  
وَجَارُهُ جَابِغُ فَإِنَّهُ لَمْ يَرُدُّ بِهِ أَنَّهُ خَرَجَ بِذَلِكَ إِلَى الْكُفْرِ  
بَلْ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي أَعْلَى مَرَاتِبِ الْإِيمَانِ فَلِذَا هُنَا  
لَمْ يَرُدَّ أَنَّهُ لَيْسَ مَتَوَضِّئٌ وَضُوءٌ لَمْ يَخْرُجْ بِهِ عَنِ الْحَدِّ  
بَلْ أَرَادَ أَنَّهُ لَيْسَ مَتَوَضِّئٌ وَضُوءًا كَامِلًا وَهُوَ الْوُضُوءُ  
الَّذِي يَرْتَبُّ عَلَيْهِ الثَّوَابُ كَمَا فِي شَرْحِ الْجَمْعِ وَأَمَّا  
حَمَلْنَاهُ عَلَى هَذَا تَحَرُّرًا عَنِ نَسْخِ الْكَلَامِ بِحَرْفِ الْوَاحِدِ  
فَإِنَّ أَطْلَاقَ قَوْلِهِ تَعَالَى فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ الْآيَةَ  
بِعَنْصِي حُصُولِ الطَّهَارَةِ بِدُونِ التَّسْمِيَةِ لِتَحَقُّقِ الْغَسَلِ